رابط المادة على منصة باحث

"تابع" فتاو نور على الدرب

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 512

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير نحييكم في حلقتنا اليوم من برنامجكم اليومي نور على الدرب ويسرنا ان نعرض رسائلكم واستفساراتكم في هذه الحلقة على الشيخ محمد ابن صالح العثيمين - 00:00:01

المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامامي وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة فنرحب به في بداية هذا اللقاء وهذه اولى الرسائل للاخت المستمعة عين عين من الصباحية الكويت - 00:00:27

وكنا في نهاية حلقتنا الماضية قد استعرضنا بعض اسئلتها وبقي لها اه هذان السؤالان حول الموضوع الذي سبق ان سألت عنه وهو كثرة وساوسها وشكها في امور الطهارة اه سؤالها - 00:00:47

هذا تقول فيه عندما اغسل ملابس اطفالي المتنجسة يقطر على ملابسي من ماء الغسيل فما حكم هذه القطرات؟ هل تنجس ملابسي؟ ويجب علي ان ابدلها عند الصلاة وكذلك ايضا ما الحكم في مقابض الابواب التي - 00:01:05

يلمسها الاطفال وايديهم نجسة ثم تنشف بعد ذلك عن طريق الهواء هل اذا لمست باليد المبلولة تنجس اليد ام لا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:23

جواب السؤال الاول وهو انه يقطر عليها قطرات عند غسيل النجس من ثياب اولادها هو ان نقول هذه القطرات ان كانت قبل طهارة الثياب انها نجس ما اصابته لان المحل لم يطهر بعد - 00:01:42

وهذه القطرات تكون نجسة لانفصالها عن محل نجس واما اذا كان هذا بعد الطهارة بعد طهارة هذه الثياب فانه لا يضرها اذا تساقط شيء منها على ثيابها والطهارة طهارة البول - 00:02:10

ليست بذاك الامر الصعب لان البول تلع الزوال وانظر ما لو نقضت نقطة من البول على بلاطة فانك اذا صببت عليها ماء انسحبت مع الماء وزالت وكذلك لو كانت على قطعة من القماش - 00:02:36

فانك اذا صببت عليها ماء وفركتها فانها تزول فعلى كل حال اذا كانت هذه النقط بعد ان طهرت الثياب فانها لا تؤثر شيئا. وان كانت قبل ان تطهر فانها تكون نجسة ويجب غسل ما اصابته - 00:03:02

اما بالنسبة للسؤال الثاني وهو ان الاطفال يلمسون مقابض الابواب وايديهم نجسة فاننا نقول ما الذي ادراها ان ايدي الاطفال نجسة فما دامت لا تعلم علم اليقين ان هذه الايدي تلوثت بالنجاسة - 00:03:24

فان الاصل الطهارة ولا نحكم بنجاسة الاولاد اذا لم نعلم انهم تلوثوا بالنجاسة بأبدانهم ولا بثيابهم نعم اذا تيقنا ان الطفل مس هذا المقبض وتلوث هذا المقبض بنجاسته فانه لابد - 00:03:50

من غسل هذا المقبض بالماء ويرى بعض اهل العلم اهل العلم ان الشيء السقيل اذا مسح مسحا تاما حتى زال اثر النجاسة فانها فانه يطهر والمهم اننا اذا تيقنا ان ايدي الصبي نجسة - 00:04:16

وان يقبض الباب تلوث بها فانه لا بد من ازالة هذه النجاسة التي تلوث بها هذا المقطع والا في الاصل الطهارة اه سؤالها الاخير تقول هذه الحالة التي انا عليها مضى عليها خمس سنوات تقريبا واحاول ان اتخلص منها ولكن - 00:04:36

آآ ليس لدي طريقة صحيحة للتخلص. واخيرا خطر على بالي ان احلف بالله الا اغسل يدي مثلا اكثر من ثلاث مرات ولكني اشك بعد ذلك انها لم تطهر فاغسلها مرة اخرى وقد تكرر ذلك مني كثيرا احلف على الا اغسل العضو - 00:04:59

اكثر من آآ عدد معين ولكني اغسله مرة اخرى فهل علي كفارة مع كوني لا احصي عدد المرات التي حلفت فيها لانها كثيرة بل هي في كل مرة يحصل لذلك - 00:05:17

وهل تكفي كفارة واحدة ام بعدد الايمان مع انني كما قلت لا احصي عددها ولكن الغرض منها واحد الجواب على على هذا من وجهين. نعم. الوجه الاول انه لا ينبغي للانسان - 00:05:33

ان يحلف على ترك معصية من المعاصي او على فعل واجب من الواجبات فان هذا مما نهى الله عنه قال الله تعالى واقسموا بالله جهف ايمانهم لان امرتهم ليخرجن قل لا تقسموا - 00:05:53

طاعة معروفة والله خبير بما تعملون فالذي ينبغي للانسان ان يستعين الله عز وجل على فعل الطاعات وترك المحرمات بدون ان يحلف بل يمرن نفسه على قبول امر الله ورسوله - 00:06:12

فعلا للمأمور وتركا للمحظور بدون الزام بالقسم واما الوجه الثاني فان هذه المرأة التي حلفت الا تغسل يديها اكثر مما ينبغي ان تصلها ثم فعلت وتكرر ذلك منها فانه يجب عليها كفارة يمين - 00:06:34

وما دام الفعل جنسا واحدا فانها تكتفي بكفارة واحدة وكفارة اليمين هي كما ذكره الله عز وجل فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة - 00:07:05

فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام واطعام المساكين يكون على وجهين احدهما ان نغديهم او يعشيهم بان يصنع طعاما فيدعو اليه عشرة من الفقراء يأكلون والثاني ان يفرق عليهم عبدا - 00:07:27

من بر او رز والرز في وقتنا هذا هو اوسط ما نطعم اهالينا فيكون اولى من غيره فا ومقداره حسب ما حررته الاصواع المعروفة في عامة هذه البلاد تعاني من الرز - 00:07:52

ولكن ينبغي ان نضيف الى هذا طعام شيئا يؤدمه من لحم او نحوه حتى يتم الاطعام بارك الله فيكم. هذا السائل الف عين خا من الاردن اربد يقول في سؤاله الاول هل سماع القرآن عبر المذياع يوميا يغني عن قراءته؟ وهل اجر القارئ والمستمع سواء - 00:08:20

هذا لا يغني عن قراءته لكن لا شك ان المستمع له اجر وانهم مشارك للقارئ في اجله ولهذا اذا مر القارئ باية سجدة تجد هو والمستمع نعم ولكن احيانا يكون الانسان - 00:08:54

عنده كسل وتعب فيحب ان يسمع القرآن من غيره فاذا رأى من نفسه ان استماعه من غيره اشد استحضارا واقوى تدبرا وانفع وانفع لقلبه ففعله فلا حرج واما ان يتخذ ذلك ديدنا له ويدع القراءة بنفسه - 00:09:18

فان هذا لا ينبغي ولا يغني عن القراءة في النفس واما ايهما اكثر اجرا فلا شك ان قراءة الانسان بنفسه اكثر اجرا لان فيها عملا واستماعا في نفس الوقت نعم. فالانسان - 00:09:49

يحرك مخارج الحروف بالنطق وهذا عمل ويسمع قراءته ويستمع اليها وهذا السماع ولكن قد يعرض للمفصول ما يجعله افضل بحيث يكون تدبره ووعيه لقراءة غيره اكثر من تدبره اذا قرأه وبنفسه - 00:10:09

ولكل مقام مقال لكن بالنظر الى العمل من حيث هو امل فان القراءة افضل من الاستماع اه السؤال الثاني يقول ما حكم من تأخر او من اخر غسل الجنابة يوما او اكثر بدون عذر - 00:10:36

من اخر ذلك بدون عذر فانه لا شك في اثمه وانه فعل عظيما حيث صلى بدون طهارة والصلاة بدون طهارة من كبائر الذنوب حتى ذهب بعض اهل العلم الى انه - 00:10:58

يكفر بذلك لان هذا من باب اتخاذ ايات الله هزوا لكن المشهور عند جماهير اهل العلم انه لا يكفر من صلى محدثا ولكنه قد فعل اثما عظيما والعياذ بالله وعليه في مثل هذه الحال ان يتوب الى ربه سبحانه وتعالى - 00:11:18

وان يعيد الصلاة التي صلاها وعليه هذه وعليه الجنابة لانه صلى صلاة بغير طهور وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور السؤال الاخير طهور. نعم نعم. السؤال الاخير يقول فيه في بلادنا جمعية اليانصيب الخيري يرصد ريعها للفقراء

والمحتاجين - 00:11:39
وهي عبارة عن ارقام مختلفة تصدر بكمية كبيرة من الاوراق ذات الارقام واذا جاء موعد السحب على هذه الاوراق فمنها ما يربح ومنها ما يخسر فما حكم الاسلام في هذه الاوراق الرابحة؟ حيث يقوم الشخص بشرائها بقيمة رمزية وقد تربح مبلغا كبيرا جدا وقد يخسره - 00:12:06
وهل يجوز التصدق من هذه المبالغ التي كسبها على الفقراء والمعوزين هذه العملية عملية محرمة في الاسلام قرنها الله تعالى بالشرك وشرب الخمر لانها من الميسر قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا انما الخمر - 00:12:30
والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون فلا يجوز للمرء ان يقامر سواء كان بهذه الطريقة ام بطريقة اخرى غيرها لان القمار ما يصير بلا شك بلا شك - 00:12:56
والميسر محرم وهو كما سمع المستمع مقرون بالخمر والانصاب والازلام والصدقة من هذا الربح الخبيث غير مقبولة لانها صدقة من كسب خبيث محرم وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:17
انه قال ان الله طيب لا يقبل الا طيبا ولكن من تاب الى الله من هذا العمل وقد اخذ ربحا بهذه الطريقة فان عليه ان يتصدق بما اخذ او ان يصفه في مصالح عامة - 00:13:47
تخلصا منه لا تقربا به تخلصا منه لانه لا طريقة الى الخلاص الا بهذا وقد قال الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم لا تقربا به لانه لو تقرب به لتصدق به على انه ملكه - 00:14:15
لا على انه مخرجه من ملكه وحينئذ لا تبرأ ذمته منه ولا يقبل منه لانه كسب خبيث والله تعالى لا يقبل الا طيبا وانا انصح اخواني المسلمين و اوصيهم بما اوصى به الله - 00:14:33
عبادة بتقوى الله سبحانه وتعالى وترك هذه المعاملات المبنية على الغرر والقمار باي لون كانت وباي اسم سميت فان الحقائق لا لا تتغير اختلاف الصور ولا بالاسماء المزخرفة وفيما اباح الله لنا من البيع والشراء - 00:14:58
والتأجير وغير ذلك من المعاملات فيه غنم عن هذه المعاملات المحرمة هل يجوز بناء مسجد من هذا او انشاء صدقة جارية من هذا الكسب اه سبق ان قلت انه اذا فعل ذلك تخلصا منه فلا حرج عليه - 00:15:32
نعم. وتبرأ به ذمته لكن ليس له اجر من هذا العمل انما له اجر بالتخلص منه والتوبة منه اما نفس ما يجري من العمل وانتفاع المسلمين به فانه ليس له اجر به - 00:15:55
لانه ليس من ما له واما اذا فعله على سبيل الصدقة لنفسه والتقرب به الى الله فان ذلك لا ينفعه لا يقربه الى الله عز وجل ولا يتخلص به ولا تبرأ به ذمته - 00:16:11
واما باعتبار انتفاع المسلمين به فسينتفعون به لكن صاحبه لا ينتفع به. نعم نعم احسن الله اليكم. هذا المستمع ضاد الف جيم من العراق محافظة الانبار بعث بي هذا السؤال - 00:16:27
يقول انا اعمل بعيدا عن بيتي واسرتي وطبيعة عملي لا تسمح لي بالذهاب الى البيت الا مرة في الشهر وهذه العادة تجعل زوجتي دائما تكثر الذهاب الى بيت اهلها وقد سببت هذه الحالة لاحراجا مع اهلي وخصوصا انها احيانا لا تعود الى بيتنا الا اذا اتيت فمنعتها من ذلك - 00:16:45
وحددت لها يوما في الاسبوع لزيارة اهلها ولكنها لم تتقيد بهذا فقلت لها اذا ذهبت مرة اخرى لاهلك فهو طلاقك ولما حان موعد سفري اخذت تبكي وترجوني ان اعدل عن ذلك فاشفقت عليها وحاولت ايجاد تفسير لكلام ذلك - 00:17:10
فقلت اذا ذهبت الى اهلك بدون اذني فهو طلاقك واني الان ائذن لك بالذهب. ولكني اجد في نفسي شيئا من ذلك لاني لم اسأل اي عالم عن ذلك بل استمرت حياتنا الزوجية على ما كانت عليه - 00:17:31
وكانت في ذلك الوقت حاملا وقد وضعت مولودها وهي الان حامل بالمولود الثاني ولم اكفر ولم اصنع شيئا ولكني كما قلت اجد في نفسي ولكني اجد في نفسي شبه رغبة عنها وعدم ارتياح لحياتي معها - 00:17:47

فلعل ذلك بسبب ما حدث وانه كان يلزمني شيء ما او انها تكون طالقا ولم نعلم بذلك ترجو افادتي عما يترتب على ذلك وماذا يجب علي نعم قبل جوابنا على هذا السؤال - 00:18:06

تب ان انصح وما اكثر ما يوجب النصح من افعال بعض المسلمين احب ان اقول ان اي عمل يقدم عليه الانسان وهو لا يدري عن حكم الله فيه فانه على خطر فيه - 00:18:25

والواجب على المؤمن اذا اراد ان يعمل عملا سواء كان عبادة او معاملة الا يقدم على الشيء حتى يتبين له حكم الله فيه ليكون على بصيرة من امره لا سيما في مثل هذه الامور الخطرة - 00:18:50

امور النكاح والطلاق وكون الانسان لا يتفطن للشيء الا بعد ان يصاب بامر يفسره بانه بسبب مخالفته هذا امر لا يليق بالمؤمن ولا ينبغي للحازم فكان على هذا الاخ حين وقع منه ما وقع - 00:19:08

ان يسأل قبل ان يفسر الامر بنفسه تفسيرا صادرا عن جهل واسأل الله ان يتوب علينا وعليهم اما بالنسبة لجواب سؤاله خاص فاني اقول اذا كان هذا الرجل يريد بقوله لزوجته ان ذهبت الى اهلك فانت فهو طلاقك - 00:19:32

يريد بذلك تهديدها ومنعها من الذهاب الى اهلها فان هذا يعتبر في حكم اليمين وله ان يعدل عنه ويكفر كفارة يمين وهي عتق رقبة او اطعام عشر ذي مساكين او كسوتهم فمن لم يجد - 00:19:56

فصيام ثلاثة ايام نعم واما اذا كان قصده بقوله ان ذهبت الى اهلك فهو طلاقك قصده وقوع الطلاق بحيث يشعر بنفسه انها اذا عصت وخالفت فانه لا يرغب ان تبقى زوجة له - 00:20:19

فان مثل هذا يقع به الطلاق اذا خرجت الى اهلها ولا يمكنه العدول عن هذا التعليق لا يمكنه ان يزيد شرطا فيه او ان يلغيه بالكلية فيكون قوله الاخير ان ذهبت الى اهلك بغير اذني فهو طلاقك - 00:20:41

غير معتبر لانه بالتعليق الاول ثبت الحكم وهو الطلاق المعلق على هذا الفعل فلا يمكن ان يزاد فيه او ينقص منه او يلغى بالكلية وعلى هذا فانها اذا ذهبت الى اهلها - 00:21:07

تكون طالقا بذهابها الى اهلها واذا كان الطلاق رجعيا فان له ان يراجعها ما دامت في العدة نعم لو كان قد قصد من الاول ان ذهبت الى اهلك فهو طلاقك - 00:21:29

بغير اذن مني فان النية تخصص العام ويكون ذلك تخصيصا فاذا خرجت باذنه فلا حرج عليهما نعم بارك الله فيكم. اه السؤال التالي من المستمع من جمهورية مصر العربية. رمز لاسمه بالحرفين عين غين - 00:21:47

يقول كنت اعمل في العراق في احدى الشركات لتوزيع بعض المنتجات الغذائية وقد اتيحت لي الفرصة لزيادة دخلي ولكن عن طريق عن طريق غير مشروع. وذلك بان ازيد في قيمة البضاعة على المشتري - 00:22:10

وهذه الزيادة اخذها انا واعطي الشركة القيمة المحددة وقد بقيت عدة اشهر على هذا الحال الى ان تكون عندي مبلغ لا بأس به ولكني غير مرتاح لذلك الدخل وضميري يؤنبني بشدة - 00:22:26

وقد عدت الى بلدي مصر بعد ان تبت الى الله توبة نصوحة وبعد عودتي طلب والداي مني ان اؤمن لهما الاركاب الى المشاعر المقدسة للحج وذلك وكذلك نفقة الحج والزيارة - 00:22:42

وقد وجدت صعوبة بالغة في رفض طلبهما وحياء من كشف الحقيقة لهما وان ما لي مختلط بحرام وقد لا اصدق في ذلك او ينسب الي شيء اخر فهل يجوز لي تلبية طلبهما ذلك؟ وماذا يجب علي فيما ذكرت - 00:22:59

اه يظهر لنا من سؤاله ان الرجل عرف انه قد فعل محرما وانه تاب الى الله سبحانه وتعالى نعم ولكن هذه التوبة متعلقة بحق المخلوق والتوبة المتعلقة بحق المخلوق لا تكون نصوحا حتى - 00:23:21

يؤدي الى المخلوق حقه وعلى هذا فيجب عليك ان تبحث عن اولئك النفر الذين اخذت منهم زيادة على ما قدرته الشركة وتدفع تدفع اليهم هذه الزيادة لانك اخذتها بغير حق - 00:23:44

فان كنت لا تعرفهم الان ولا يمكنك معرفتهم فانه يجب عليك ان تتصدق بقدر ما اخذت تخلصا منه لا تقربا به الى الله عز وجل وبذلك

تبرأ ذمتك وتخلص من هذا الذنب في حياتك - 00:24:06
ونسأل الله لنا ولكم التوفيق جزاكم الله خيرا. فهذه السائلة حميدة سالم محمد من ليبيا بنغازي آآ بعثت بسؤالين السؤال الاول تقول فيه اختي تدرس بجامعة بعيدة عنا بحوالي مئة كيلو متر تقريبا - 00:24:31
وبعد مضي عدة ايام تأتي الينا وتمكث حوالي يومين او ثلاثة. فهل يجوز لها قصر الصلاة في هذه المدة في هذه المدة التي ترجع بها اليكم لا يجوز لها ان تقصر الصلاة - 00:24:52
وذلك لانها رجعت الى وطنها والمسافر اذا رجع الى وطنه يجب عليه اتمام الصلاة حتى وان كان لا يمكث فيه الا اياما يسيرة لانه عاد الى الاصل واما اذا كان الانسان مسافرا - 00:25:09
فانه يجوز له ان يقصر الصلاة وعلى هذا فيلزم اختك اذا رجعت اليكم يلزمها ان تصلي صلاة تامة غير مقصورة السؤال الثاني تقول اخبرتني احدى صديقاتي انها كانت صائمة قضاء وقد فوجئت بضيوف في منزلها - 00:25:27
ومن باب المجاملة ارادت ان تفطر لتشاركهم في الاكل والشرب فسألتني عن ذلك فاجبتها بان ذلك جائز وان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يأتي الى احدى زوجاته وهو صائم - 00:25:52
فيسألها ان كان لديها طعام افطر واكل معها والا واصل صيامه فهل هذا صحيح؟ وهل يجوز للصائم قضاء اذا حصل ما يجعله اه يفطر ان يفطر ام لا هذا القضاء - 00:26:06
اذا كان قضاء عن واجب طيب قضاء رمضان فانه لا يجوز لاحد ان يفطر الا لضرورة واما فطره لنزول الضيف به فانه حرام ولا يجوز لان القاعدة الشرعية ان كل من شرع في واجب - 00:26:25
فانه يجب عليه اتمامه واما اذا كان قرأ نفل فانه لا يلزمها ان تتمه لان الاصل ليس بواجب فالقضاء ليس بواجب فعلى هذا اذا كان الانسان صائما صيام نفل وحصل له - 00:26:46
ما يقتضي الفطر فانه يفطر وهذا هو الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه جاء الى ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقال هل عندكم شيء فقالت اهدي لنا حيس فقال ارنيه - 00:27:12
فلقد اصبحت صائما فاكل منه صلى الله عليه وسلم وهذا في النفل وليس في فرض لكن انا انصحك الا تفتي بشيء الا وانت تعلمينه لان الافتاء معناها القول على الله - 00:27:36
والقول على الله بعين العلم محرم كما قال الله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا وقال سبحانه وتعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن - 00:28:01
والاثم والبغي بغير الحق وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون فلا يحل لاحد ان يفتي غيره الا عن علم لا احسن الله اليكم واثابكم - 00:28:19
اخوتنا الكرام في نهاية لقائنا هذا نشكر الشيخ محمد بن صالح العثيمين المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم وامامة وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة وقد اجاب فضيلته عن اسئلتكم في لقائنا اليوم - 00:28:37
ايها الاخوة الاعزاء الى ان نلقاكم في حلقة قادمة ان شاء الله نترككم في رعاية الله وحفظه والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:28:57